

264787 - أكرهها أهلها على طلب الطلاق فطلقها زوجها وهو لا يعلم، فهل يقع الطلاق؟.

السؤال

امرأة أكرهها أهلها بالضرب والتهديد على طلب الطلاق من زوجها لحصول نزاعات ومشاكل معه. فطلبت الطلاق ، وطلقها زوجها بناء على طلبها ولا يعلم أنها مكرهة. ثم اتصلت بزوجها وأخبرته أنها طلبت الطلاق مكرهة والزوج يسأل : هل وقع الطلاق ؟ علما أنها الطلقة الثالثة .

الإجابة المفصلة

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأفاد :

“إذا كان الأمر كما ذكر ، ولم يطلقها إلا بناء على طلبها ورغبتها ثم تبين أنها لا ترغب وإنما أكرهت على ذلك : فالطلاق غير واقع”. انتهى

وينظر جواب السؤال (36835).

والله أعلم